

كتاب الصلاة من بلوغ المرام لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 57

محمد بن صالح العثيمين

اخرجه السبعة سبعة وش السبعة انت ما ارضي جد هم. البخاري ومسلم نعم واصحاب السنن الاربعة ابو داود والترمذى والنمسائى وابن ماجه والامام احمد تابع وهذا اصطلاح المؤلف رحمه الله. اخرجه السبعة واللطف للبخارى - [00:00:16](#)

ولابن ماجة باسناد مسلم حتى تطمئن قائمها الاسناد صحيح والمعنى لا ينافي قوله حتى تعدل قائمها فنقول نرجح ما اتفق عليه السبعة بلا منافع وله نعم ومثله في حديث رفاعة بن رافع عند احمد وابن حبان - [00:00:45](#)

وش بعده في نسخة ضائعة المشارك عندي الى انها نسخة ونصها محفوظة ولاحدم فاقم صلبك حتى ترجع العظام اي ظهرك حتى ترجع العظام اي تستقيم على الوقوف وللنمسائى وابي داود من حديث رفاعي ابن رافع - [00:01:10](#)

انها لا تتم صلاة احدكم الى اخره تعالوا نخلي واجبة في هذا حديث من الفوائد فوائد عظيمة وقبل ذلك نخبركم بان هذا الحديث يتترجم عنه ويعبر عنه بانه حديث المسيح في صلاته - [00:01:32](#)

حديث مسلم في صلاة هذه العبارة ان لم ترد عن الصحابة فلا احب ان اعبر عنها. ان اعبر بها لأن الاسوء انما تكون في الغالب عن قصد وهذا الرجل - [00:01:51](#)

لم يقووا لانه ما لا يعلم غير ذلك وعليه اذا لم تثبت عن الصحابة فنقول الاولى ان يعبر فيقال حديث الجاهل في صلاته ننجاه هذا هو حقيقة الامر في هذا حديث فوائد - [00:02:06](#)

اولا ملاحظة النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه يعني ليس يجلس بين اصحابه يحذفهم ويغفل عن الناس الذين يدخلون بل يرافق عليه الصلاة والسلام لانه صلى الله عليه وعلى الله وسلم رسول الى الخلق - [00:02:24](#)

في رافق افعالهم ليهديهم الصراط المستقيم ولا شك ان الرسول صلى الله عليه وسلم قد راقب هذا الرجل ومن فوائد هذا الحديث مشروعية السلام وتكراره ولو لم يكن الفصل وجهه ان ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:02:44](#)

اقر هذا الرجل على تكرار اه السلام ومنها انه اذا سلم الانسان ولو كرر السلام اذا كان تكراره مشفوعا فانه يرد عليه اما اذا كان سلامه غير مشروع فهل يرد عليه او لا - [00:03:10](#)

الجواب لا يجب الرد اذا كان سلامه غير مشروع ولهذا قال الفقهاء رحمة الله من سلم على شخص في حال لا يسن فيها السلام فانه لا يجب رد السلام عليه - [00:03:37](#)

كان مشتغل بالقراءة وما اشبه ذلك ويدل لي هذا ان الصحابة اذا ارادوا ان يسألوا الرسول عليه الصلاة والسلام لا يرسوسوا يسلمون عليه ما داموا جلوسا معه ما حاجة اذا اراد ان يقضي الساعة - [00:03:54](#)

السؤال المسلم السلام القادم او ما كان في حكم القاضي ومن فوائد هذا الحديث جواز اقرار الانسان على عمل فاسد من اجل اصلاح العمل لان النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم اقر الرجل - [00:04:13](#)

على الصلاة في المرة الثالثة وهو يعلم على انه لو كان عنده علم يطمئن في صلاته لكن بشرط يعني اذا اقرناه على العمل الفاسد بشرط ان نبين الصحيح ويدلني هذا - [00:04:40](#)

قصة عائشة رضي الله عنها في بريدة بريدة كانت امة لقوم من الانصار كاتبواها كاتبواها يعني باعوا نفسها عليها الم نفس الامل على تسع اواق من الفضة خرجت الامة تطلب من الناس المعونة - [00:05:05](#)

فاتت الى عائشة وقالت لها عائشة ان اراد اهلك ان اعدها لهم وولاؤك لي فعلت يعني انقدتها نقدا ما هي بموجلة وتعرفون ان الكتابة

لابد ان تكون مؤجلة لكن هل عرفتم الكتابة - 00:05:33

شراء العبد نفسه ذهبت الى اهلها وقالت لهم قالوا لا الولاء لنا فرجعت الامة الى عائشة وقالت ان اهلها ابوا الا ان يكون الولاء لهم وكان النبي صلى الله عليه وسلم يسمع - 00:05:58

فقال خذيها واشتريطي لهم الولد فاخذتها واشتراطت الولاء مع ان هذا الشرط باطل والاسرائيل. باطل ابطله النبي صلى الله عليه وسلم وانما اقرها على هذا الباطل من اجل ان نبين ابطاله وان شرط - 00:06:28

وهذه مصلحة ولذلك اشترطوا على الولاء لهم ثم قام النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم خطيبا وابطل الشر الشرط فاكراه على شرطه مع انه فاسد والشروط الفاسدة كلها حرام - 00:06:59

سواء التزمها الانسان ام لم يلتزم به من اجل ايش ان نبين ان الشرط الفاسد لا ينفذ ولو شرط اقرار النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم هذا الرجل على صلاة باطلة من اجل ان يبيّن - 00:07:27

ان من فعل الصلاة الباطلة فانه لا تجزئه حتى يقيمه كما امره الله ناخد اسئلة ولا نمشي نعم الرسول في مستقبل القبلة مع انه يعني ما اخطأ في استقبالها. نعم. كيف يوجه ذكره - 00:07:47

ديننا هذا اشكال ان شئت ان ننتظر حتى نصله نعم بارك الله فيك العبد اذا اختار نفسه او في الكتابة لمن يكون اي نعم يقول ان العبد اذا كتب فلم يكون ولاءه؟ يكون ولاؤه لمن اعتقه - 00:08:08

بنص الحديث لكن اذا اشتري نفسه من سيده يكون له العموم انما الولاء لمن اعتقه انما الولاء لمن اتي. هذا عام يقول للذى كاتبه واحتفل العلماء رحهم الله فيما لو اعتق - 00:08:34

عبدنا من الزكاة واعتق العبيد من الزكاة جائز فلم يكون ولاء المذهب ولاؤه لمن اعتقه اتى بالزكاة والقول الثاني انه ليس لمن اعتقه ولكنه لاهل الزكاة لاهل الزكاة يعني بمعنى انه يضم الى - 00:09:00

الزكاة التي يجبيها الامام ومن العلماء من يقول انه يصرف في بيت المال بيت المال اوسع من الزكاة الناس بتقوم ماشيين ماشيين يا شيخ على خطة من المسجد بنمسي المسجد الاسلام وكل بعضنا اكثرا الناس اللي قدام سلم يا شيخ - 00:09:26

ما خبرها قبل يفعلونه الناس. هم ما ادرى يا شيخ لها اصل ولا ما له يعني ما له الا العموم فقط ان الانسان اذا دخل مجلسا سلم واذا انصرف سلم - 00:09:50

اما بخصوص هذا عدم لا اعلم هذا ومن ظني ان اسلم انا اسلم اذا جيت ولا صرخت ورئيس ايضا مشايخنا يفعلون هذا حفظكم الله الشديد اشتقت على انسان شرط محرم وحلف على تنفيذه وشهادته عليه - 00:10:07

فانه لا يجوز الرفع به لكن لمن شرط له اذا كان جاهلا وفاة مقصوده ان يفسخ الارض فهمت نعم صباحكم لا يفعله بعض الناس اذا وصل الى الصف سلم وجلس وبعد الصلاة مباشرة وبعد الاذكار - 00:10:30

تم المصادفة مع المسلم عليه قبل الصمت ما ارى هذا الا اذا خاف مفسدة يا اخوان ما في لا بأس ولا يسلم عليهم عموما تنام عالي جنبه فادا خاف مفسدة - 00:10:53

فلو سلم او كان يريد ان يسلم يسأله عن شيء خاص فلا بأس بعد الصلاة يطوف هذا فيه عناء ايه عنا ومشقة اي نعم الرسول عليه الصلاة والسلام هو افضل هذه هذا الشرط قال له راجع الاولاني - 00:11:13

لا واحد الك طالب الك الثاني اللي ورا يا عبد الله بارك الله فيك شيخ ما حكم وقل اعملوا سير الله عملكم في الشهادات او في ما يجوز لا يجوز هذا - 00:11:43

لانه لو رأاه الله فالرسول ما يراه لا يراها الحديث الواحد اخواني مختلافات لان النبي صلى الله عليه وسلم انما قال واحد مثل ايش اه القصة واحدة لا شك نعم - 00:12:04

وهو انما قال احد اللفظين ولا نديه ولا نبيه ايها ارجع حينئذ نقول نأخذ بهما جميعا ونقول متى اطمئن فقد اعتقد لانه ما يمكن يطمئن بين الركوع وبين القيام - 00:12:26

لابد يعتزل فنأخذ بما هو احوط نعم نشكر على ما اخترناه من جواز قصة عمر رضي الله عنه عن أبي بكر كاتبا لا لا لا ما لا تختلف لان
هذا يريد ان يوجهه على امور المسلمين - 00:12:45

ودخول الكافر المسجد ما ما في ولاية نعم ابو موسى قال يعني قال لا يدخل المسجد فقال له هل هو من؟ قال لا ولكنه كافر ما
احفظ هذا ولعل عمر رضي الله عنه لاحظ - 00:13:05

يعني التشدد في هذا لماذا احتاج العلماء رحمهم الله الى ان يذكروا صفة الصلاة والحج ونحوهما اي نعم لان ابو دابة يشترط الاخلاص
لابد من من يعرف الانسان ولا تتحقق المتابعة - 00:13:23

الا بمعرفة كيفية العبادة اه هذا هذا الحديث لابي هريرة له اسم عند اهل العلم يعرف به يعرف بحديث المسيح في صلاته وما هو
الاسم الذي قلنا ينبغي ان يكون عليه؟ الصحابة هذه التسمية ان يسمى بالجهل في صلاته. نعم - 00:13:50

طيب حذف المؤلف رحمة الله من ما لا تعلق له بالصلاوة على ظن المؤلف فما هو الذي حدث من دولة جلال مسجد فضل النبي صلى
الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم - 00:14:18

رجعت مصلى كما كان صلى كما جاءت فصلى والذى بعثه بالحق خير هذا فعلمه قل هل لما حدثه تعلق بالصلاوة او لا؟ على مختصره
يعنى ليس له تعلق بصبة الصلاة - 00:14:36

لكن له تعلق بالصلاوة من جهة ان الرسول صلى الله عليه وسلم لم يأمره بقضاء ما فات منها وهو لا يصلبها الا على هذا الوجه وها
يتعلق حكم قضاء الصلاة اذا فعلها الانسان على غير وجه صحيح - 00:15:02

جاها لكن لاما كان المؤلف رحمة الله لا يريد الا ان يذكر الصفة فقط ما معنى قوله اسبغ الوضوء واتمة طيب احسنت هل له شاهد بان
صبغ او اصبغ بمعنى - 00:15:18

الكمال قوله تعالى واذكر نعمك واذكر عليه النعم ظاهرة وباطنة. نعم. له شاهد ويقول تعالى واصبر عليكم نعم مظاهر وباطنة. طيب
قولها اركع ما معنى الركوع احمد اما شرحناه طيب - 00:15:39

اي نعم طيب بحيث يمس ركبتيه بيديه طيب هذه لم اذكرها لكم لكن هي تذكر الان ان يعني ظهره بحيث يمس اه ركبتيه بيديه اذا
كان معتدلا يعني رجل معتدلا - 00:15:57

لان بعض الناس يداه طويلة نمسها باقل من حين وبعض الناس يداهون قصيرة لا يمس الا بانحناء تمام ونحن نتكلم على ادنى ما
يجري في الركوع وقال بعض اهل العلم الركوع - 00:16:21

ان يكون الى الركوع التام. يعني الركوع الواجب ان يكون الى الركوع التام اقرب منه الى القيام التام وهذا لا بأس انه له ورش جيد
لكنه لا ينطبق تماما اذ من يدرك - 00:16:40

انه الى الركوع التام اقرب منه الى القيام التام. هذا يحتاج الى موازنة لكن اذا قلنا بحيث يمس الوسط بيديه بركتبته نعم ان يمس
ركبتيه بيديه فهذا طيب ما معنى قوله تطمئن - 00:17:00

الاخ الذي انتبهت لها تلين نعم الاستقرار تطمئن يعني تستقر طيب قوله ثم افعل ذلك في صلاتك كلها نعم خالد يحتمي المراد به ما
بقي من صلاتها ان يفعله في جميع الركعات - 00:17:24

او او في جميع الصلوات المقبلة. طيب وهل بين المعنيين منافاة اذا يحمل عليهما جميعا. طيب رحمة الله بن ماجة باسناد مسلم يعني
انه اسناده على شرط مسلم قال حتى تطمئن قائمها يعني بعد الركوع - 00:17:54

وهذه لا شك انها جديرة بالتصحيح لانها واثق في اللفظ والمعنى لبقية جمل الحديث لانها كلها حجر ثمين حتى تطمئن اخلف او عدني
ده طيب وش اخذنا الاول الاول ايش - 00:18:18

ما قلنا بهذا الوقت كمال رعايته امام مراقبته ورعايته لاصحابه نعم ملاحظة ومراقبة لا بأس ما ما بين الفرد لكن اهم شيء الرعاية
ومن من فوائد الحديث ان من ترك - 00:18:43

شيئا من الواجبات جاها فلا اعادة عليه الا اذا كان في وقت يطالب به وهذي قاعدة مفيدة فهذا الرجل لم يؤمر بالاعادة الا

فيما كان حاضر حاضرا في وقتني - 00:19:04

الا ما الا ما كان في وقته وعلى هذا فلو بدل ان انسانا له سنة او سنتان صل ولا اطمئن ثم جاء يسأل في وقت الضحى مثلا هل نأمره باعادة صلاة الفجر - 00:19:23

وما قبلها الجواب لا وهذا الحكم تشهد له اصول الشريعة فان الله تبارك وتعالى قال ربنا لا تؤاخذنا ان نسيينا او اخطأنا وهذا يعم جميع المحظورات كما ما هو معروف - 00:19:41

ويعم الواجبات التي جاءت للسنة بعدم فضائية - 00:19:59